



صندوق النقد العربي  
ARAB MONETARY FUND

**الضرائب على الخدمات والأدوات المالية  
في الدول العربية  
طارق اسماعيل**

صندوق النقد العربي  
2020

## © صندوق النقد العربي 2020

### حقوق الطبع محفوظة

يُعد أعضاء الدائرة الاقتصادية والفنية، وأعضاء الدوائر الأخرى بصندوق النقد العربي دراسات اقتصادية، وأوراق بحثية، يصدرها الصندوق، وينشرها على موقعه الرسمي بشبكة الأنترنت. تتناول هذه الدراسات قضايا تتعلق بالسياسة النقدية والمصرفية والمالية والتجارية وأسواق المال وانعكاساتها على الاقتصادات العربية

الآراء الواردة في هذه الدراسات والأوراق البحثية لا تمثل بالضرورة وجهة نظر صندوق النقد العربي، وتبقى معبرة عن وجه نظر مُعد الدراسة

لا يجوز نسخ أو اقتباس أي جزء من هذه الدراسات أو ترجمتها أو إعادة طباعتها بأي صورة دون موافقة خطية من صندوق النقد العربي إلا في حالات الاقتباس القصير بغرض النقد والتحليل، مع وجوب ذكر المصدر.

توجه جميع المراسلات على العنوان التالي:

الدائرة الاقتصادية

صندوق النقد العربي

ص. ب. 2818 – أبو ظبي – دولة الإمارات العربية المتحدة

هاتف: +971-2-6171 500

فاكس: +971-2-631 6454

البريد الإلكتروني: [economic@amfad.org.ae](mailto:economic@amfad.org.ae)

Website: <http://www.amf.org.ae>

## المحتويات

- 1.....تمهيد
1. نظرة عامة .....3
2. الوضع الراهن لهيكل وأداء الإيرادات الضريبية .....5
3. دوافع الضرائب على المؤسسات المالية .....8
4. الضرائب على القطاع المالي في الدول العربية .....12
5. خيارات المعاملة الضريبية للخدمات والأدوات المالية .....23
6. التحديات وفرص الإصلاحات المستقبلية .....28

## الملاحق

- ملحق (1): نطاق تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الخدمات والأدوات المالية .....31
- ملحق (2): المعاملة الضريبية للخدمات والأدوات المالية في السعودية والإمارات والبحرين .....35

## تمهيد

تكتسي الضرائب على القطاع المالي خصوصاً ضريبة القيمة المضافة وضريبة المبيعات على الخدمات والأدوات المالية في الوقت الراهن، أهمية كبيرة بالنسبة للدول العربية. تتبع الأهمية من الحاجة إلى تعزيز مساهمة القطاع المالي في الإيرادات العامة. كذلك الحاجة إلى تقليل الاختلالات في النظام الضريبي وتعزيز العدالة الضريبية وإزالة التشوهات بما يؤدي إلى احتواء التداعيات السالبة على الاقتصاد. في ذات السياق، يواجه تطبيق الضرائب غير المباشرة على الصناعة المالية تحديات تتعلق بطبيعة وتعقيد الخدمات والمنتجات والأسواق المالية من جهة، وتطبيق المعاملة الضريبية الملائمة عليها من جهة أخرى، إضافة إلى التحديات المتعلقة بشأن المخاوف من المخاطر على تنافسية الأنشطة المالية.

نظراً لأهمية الموضوع، وبإطار التحضير للاجتماع الخامس لوكلاء وزارات المالية العرب الذي سينعقد في يناير 2020 في أبو ظبي، أعد صندوق النقد العربي دراسة حول تطبيق الضرائب غير المباشرة على الخدمات والأدوات المالية في الدول العربية. يسعى الصندوق من خلال هذه الدراسة إلى الوقوف على الوضع الراهن للضرائب على القطاع المالي بشكل عام، وعلى وجه الخصوص تطبيق ضريبة القيمة المضافة وضريبة المبيعات على الخدمات والأدوات المالية في الدول العربية. ذلك بغرض الوقوف على نطاق تطبيقها، والتعرف على تجارب الدول في مجال المعاملة الضريبية للخدمات والأدوات المالية، وإبراز التحديات التي تواجه تطبيقها، واستخلاص الدروس المستفادة بما يُمكن من تعزيز تبادل التجارب والخبرات في هذا المجال.

في هذا الصدد، أعدّ صندوق النقد العربي استبيان بهدف الحصول على معلومات وبيانات تُمكن من التعرف على نطاق تطبيق الضرائب غير المباشرة على الخدمات والأدوات المالية وواقع وحجم مساهمتها في الإيرادات العامة، والتحديات التي تواجه تطبيقها، وجهود وخطط الإصلاح المستقبلية، (ملحق رقم 1)). استندت الدراسة على نتائج الاستبيان، إضافة إلى القوانين واللوائح الضريبية والأدلة الإرشادية المتوفرة لبعض الدول العربية.

تطلب إعداد الاستبيان تصنيف وحصر الخدمات والمنتجات التي تقدمها المؤسسات المالية للوقوف على المعاملة الضريبية المُعتمدة بشأنها، ومدى إدراجها في المنظومة الضريبية. بشكل عام، لا يوجد تعريف واضح ومتفق عليه على نطاق واسع لمفهوم المؤسسة المالية أو الخدمات المالية، وغالبًا ما تحدد التشريعات الضريبية للدولة الخدمات المالية الخاضعة للضريبة وتلك المعفاة منها، ما يترتب عنه تباين في التصنيف. بيد أنه ولأغراض الحسابات القومية، يستخدم التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية (ISIC) ثلاث فئات رئيسه تُشكل في مجملها القطاع المالي. (1)

- نشاط الوساطة المالية (قبول الودائع ومنح القروض وغيرها من أنشطة مؤسسات الإيداع)، باستثناء نشاط التأمين وصناديق التقاعد.
- نشاط التأمين وصناديق التقاعد، باستثناء الضمان الاجتماعي.
- الأنشطة المساعدة للوساطة المالية.

تأسيساً على هذا التصنيف، ونظراً لعدم توفر تعريف عام للخدمات المالية لأغراض الضرائب غير المباشرة، اعتمدت الدراسة على قائمة من الخدمات المالية للنظر فيها بإطار الاستبيان. رغم أن الخدمات المالية المُضمنة في الاستبيان ليست شاملة، إلا أنها تشمل معظم الخدمات ذات الطابع المالي التي يُمكن أن تخضع للضرائب غير المباشرة استناداً إلى المعاملة الضريبية المعتمدة من قبل الدولة. يقدم ملحق الاستبيان وصفاً للخدمات المالية التي تم النظر فيها بإطار هذه الدراسة.

---

(1) التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية (International Standard Industrial Classification of All Economic Activities (ISIC)) هو نظام الأمم المتحدة لتصنيف صناعة. يستخدم على نطاق واسع في تصنيف البيانات وفقاً لنوع النشاط الاقتصادي في مجالات العمالة والبيانات الصحية.

## 1. نظرة عامة

تتسم النظم الضريبية في الدول النامية عموماً بضيق القواعد الضريبية، وتدني الأهمية النسبية للضرائب المباشرة. حيث أن ضريبة الدخل الشخصي، التي تصنف من أهم مصادر الإيرادات الضريبية في الدول الصناعية، تعتبر نسبياً أقل أهمية في الدول النامية. علاوة على ذلك، تُحصّل معظم ضرائب دخل الشركات في الدول النامية من الشركات الصناعية الكبيرة (Zee, 2004). لذلك، تُعد ضريبة القيمة المضافة (VAT)، مصدراً هاماً للإيرادات العامة في الدول النامية، ذلك لاتساع القاعدة الضريبية التي تُطبّق عليها مقارنةً بالضرائب الأخرى. لكن رغم ذلك لا يزال نطاق تغطيتها للاستهلاك النهائي للسلع والخدمات وخصوصاً الخدمات المالية محدود نسبياً في هذه الدول.

إن ضيق حيز السياسة المالية والتحديات المالية يفرض على معظم الدول النامية النظر في كيفية توسيع القاعدة الضريبية، بما يؤدي إلى زيادة ملموسة في الإيرادات العامة، ويقلل من الاختلالات الضريبية والتشوهات التي تنشأ عنها. إن أحد الخيارات الممكنة في هذا السياق يتمثل في إدخال الخدمات المالية في مظلة ضريبة القيمة المضافة، ذلك لعدة مبررات تتعلق بتعزيز كفاءة الضريبة، وتقليل الاختلالات في النظام الضريبي، وتعزيز العدالة الضريبية. إضافة إلى ذلك، تُعد ضريبة القيمة المضافة، من الناحية النظرية، ضريبة على دخل جميع العوامل الأساسية التي تدخل في عملية إنتاج السلع الاستهلاكية النهائية، بما في ذلك الخدمات المالية. لذلك فإن تحقيق مبدأ الحياد الضريبي (Tax neutrality)، يتطلب فرض ضريبة على الدخل المتراكم على العمالة ورأس المال المستخدم في تقديم الخدمات المالية مثلها مثل السلع والخدمات غير المالية.

برز الاهتمام بتحصيل ضرائب من القطاع المالي على المستويين الإقليمي والدولي خلال السنوات الأخيرة ليس بسبب أهمية ذلك للموازنات الوطنية فحسب، وإنما بنظرة أوسع واشمل تستهدف تعزيز استقرار واستدامة النظام المالي. تعاطف هذا الاهتمام واكتسب زخماً في أعقاب الأزمة المالية العالمية (2007 – 2008)، حين نظرت مجموعة العشرين في قمة تورنتو في 2010 في كيفية تقديم القطاع المالي مساهمة عادلة وملموسة في تحمل أي تكاليف تترتب على التدخلات الحكومية لمعالجة اختلال النظام المصرفي. جاء ذلك في أعقاب تحمل الموازنات العامة في العديد من الدول تكاليف خطة إنقاذ

القطاع المصرفي خلال الأزمات، وبروز وجهة النظر الداعية إلى ضرورة تحمل المؤسسات المالية التكاليف المباشرة على المالية العامة التي يمكن أن تفرضاها في المستقبل أي إخفاقات أو أزمات للقطاع المالي.

كذلك تجلى الاهتمام بالضرائب على القطاع المالي في الجهود التي بذلتها الدول لاحتواء تداعيات الهبوط المفاجئ للأسعار العالمية للنفط في منتصف عام 2014، حينما اتجهت الدول خصوصاً منها تلك المصدرة للنفط والغاز إلى زيادة حصيلته الإيرادات الضريبية من خلال تبني إصلاحات ضريبية تستهدف توسيع القاعدة الضريبية ورفع كفاءة التحصيل الضريبي.

على صعيد الدول العربية، تتبع أهمية النظر في الضرائب غير المباشرة على الخدمات المالية من الحاجة لتعزيز مساهمة القطاع المالي في الإيرادات العامة من جهة، وتصحيح الاختلالات في النظم الضريبية العربية من جهة أخرى. أخذاً بالاعتبار حجم القطاع المالي في الدول العربية، تعتبر مساهمته في الإيرادات الضريبية ضعيفة نسبياً مقارنة، بمساهمته في القيمة المضافة للاقتصادات العربية، فضلاً عن حجم أصوله، والأرباح التي يحققها. من جهة ثانية، أن إعفاء الخدمات المالية أو عدم إدراجها ضمن مظلة الضرائب غير المباشرة وخصوصاً ضريبة القيمة المضافة، يخلق خللاً في الأنظمة الضريبية العربية قد ينتج عنه العديد من التشوهات. من أبرز هذه التشوهات تدني كفاءة ضريبة القيمة المضافة بسبب تآكل القاعدة الضريبية، ما يترتب عن ذلك من فاقد في الإيرادات الضريبية. علاوة على ذلك، قد يؤدي إعفاء الخدمات المالية إلى ظاهرة التراكم الضريبي<sup>(2)</sup> (Cascading tax effect) وما يترتب عنها من تداعيات، وكذلك تداعيات الإعفاء على العدالة الضريبية، إضافة إلى التشوهات الاقتصادية المحتملة، وما يترتب عن الفوارق في المعاملة الضريبية للخدمات المالية من تشوهات تنافسية.

---

(2) في الممارسة العملية، يُسمح للكيانات التي تقوم بجمع ضريبة القيمة المضافة بخصم أو استرداد الضريبة التي تم تحملها على مدخلات الإنتاج. ففي حالات الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة، تنشأ ظاهرة التراكم الضريبي في الحالات التي لا تسمح فيها المعاملة الضريبية بخصم أو استرداد ضريبة المدخلات.


لوقوف على الجوانب المختلفة لتطبيق الضرائب غير المباشرة على الخدمات والأدوات المالية في الدول العربية، تم تقسيم الدراسة إلى ستة أجزاء. يُقدم الجزء الأول نظرة عامة حول أهمية الضرائب غير المباشرة على الخدمات المالية بالنسبة للدول العربية، كما يستعرض أبرز التداعيات المُحتملة لإعفاؤها أو عدم إدراجها في القاعدة الضريبية. يتناول الجزء الثاني، دوافع الضرائب على المؤسسات المالية بشكل عام، وتطور الاهتمام بشأنها على المستويين الدولي والإقليمي. يستعرض الجزء الثالث، السمات العامة لهيكل وأداء الإيرادات الضريبية في الدول العربية. يناقش الجزء الرابع، تطبيق الضرائب على القطاع المالي، متضمناً ذلك أهمية ودور القطاع المالي في الدول العربية، وهيكل نظم الضرائب المباشرة على المؤسسات المالية في الدول العربية. كما سيركز هذا الجزء على الوضع الراهن للضرائب غير المباشرة، على وجه الخصوص ضريبة القيمة المضافة ونطاق تطبيقها على الخدمات والأدوات المالية في الدول العربية. أما الجزء الخامس، فيتناول المعاملة الضريبية للخدمات المالية استناداً إلى تجارب بعض الدول العربية. يستعرض الجزء السادس والأخير، تحديات وفرص تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الخدمات والأدوات المالية في الدول العربية.

## 2. الوضع الراهن لهيكل وأداء الإيرادات الضريبية

يتسم هيكل الإيرادات الضريبية في الدول العربية بتصاعد الأهمية النسبية للضرائب غير المباشرة مقارنة بالضرائب المباشرة. يُشكل متوسط إيرادات الضرائب غير المباشرة خلال الفترة (2013 – 2018) نحو 67 في المائة من إجمالي الإيرادات الضريبية (ما يمثل نحو 5.5 في المائة من إجمالي الناتج المحلي)، مقابل حوالي 33 في المائة لإيرادات الضرائب غير المباشرة (ما يمثل نحو 2.7 في المائة من إجمالي الناتج المحلي)، (الشكل رقم (1-أ)). على صعيد إيرادات الضرائب غير المباشرة، تُشكل إيرادات الضرائب على السلع والخدمات أهمية نسبية للدول العربية، مقارنة بإيرادات الرسوم الجمركية على التجارة الخارجية. حيث يبلغ متوسط نسبة مساهمة الضرائب على السلع والخدمات في إجمالي الإيرادات الضريبية خلال الفترة (2013 – 2018) حوالي 41 في المائة (ما يمثل نحو 3.4 في المائة من إجمالي الناتج المحلي)، مقارنة بنسبة مساهمة تبلغ حوالي 13 في المائة بالنسبة للرسوم الجمركية على التجارة الخارجية (ما يمثل نحو 1.0 في المائة من إجمالي الناتج المحلي)، (الشكل رقم (1-ب)).




الشكل رقم (1ب) مساهمة إيرادات  
ضرائب السلع والخدمات والرسوم  
الجمركية في إجمالي الإيرادات الضريبية  
متوسط الفترة (2013-2018)



المصدر: صندوق النقد العربي، قاعدة البيانات الاقتصادية.

الشكل رقم (1أ) هيكل الإيرادات الضريبية  
في الدول العربية  
متوسط الفترة (2013-2018)




المصدر: صندوق النقد العربي، قاعدة البيانات الاقتصادية.

من حيث الأداء شهدت حصيلة الإيرادات الضريبية في الدول العربية تطوراً ملحوظاً خلال السنوات الأخيرة على خلفية تنامي الاهتمام بتنوع مصادر الإيرادات العامة، والاتجاه نحو التركيز على الضرائب كمصادر مستقرة ومستدامة لتمويل الموازنة العامة. حيث ظلت نسبة الإيرادات الضريبية من الناتج المحلي الإجمالي في ارتفاع ملحوظ خلال الفترة (2013 - 2018) لترتفع من 7.3 في المائة في عام 2013 إلى أكثر من 9 في المائة في عام 2018، مقارنة، بمستواها التاريخي البالغ حوالي 7 في المائة في المتوسط خلال الفترة (2000 - 2012)، (الشكل رقم (2-أ)). جاء هذا التطور بفضل الجهود الحكومية في تحسين الإدارة الضريبية ورفع كفاءة التحصيل وإجراء الإصلاحات على مستوى التشريعات والقوانين والإجراءات<sup>(3)</sup>.


(3) لعل أبرز هذه التطورات تجلّى في اتجاه دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لاستحداث ضرائب غير مباشرة، تمثلت في ضريبة القيمة المضافة والضريبة الانتقائية، حيث طبّقت في كل من الإمارات والسعودية في مطلع عام 2018، والبحرين في مطلع عام 2019، وتجري الاستعدادات لتطبيقها في بقية دول المجلس. أما على صعيد إصلاح الهياكل الضريبية القائمة، فقد انتقلت بعض الدول إلى العمل بضريبة القيمة المضافة (مصر في عام 2016)، بينما اتجهت دول أخرى إلى إجراء إصلاحات تتعلق بمراجعة التشريعات بما يؤدي إلى تبسيط القوانين الضريبية، ورفع كفاءة الإدارة الضريبية، وتعزيز العدالة الضريبية، وتنمية وبناء القدرات، منها على سبيل المثال الأردن، وتونس، والمغرب، والجزائر.

شكل رقم (2-ب) متوسط نسبة الإيرادات الضريبية إلى الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية خلال الفترة (2000 – 2018) مقارنة بالأقاليم الأخرى خلال نفس الفترة



المصدر: صندوق النقد العربي، قاعدة البيانات الاقتصادية، وصندوق النقد الدولي، قاعدة بيانات الإيرادات الحكومية (World Revenue Longitudinal Dataset).

شكل رقم (2-أ) تطورات نسبة الإيرادات الضريبية إلى الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية خلال الفترة (2013 – 2018) مقارنة بمتوسط الفترة (2000 – 2012)



المصدر: صندوق النقد العربي، قاعدة البيانات الاقتصادية.

برغم التطورات الإيجابية، ظلت حصيللة الإيرادات الضريبية كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية دون مستوى مثيلتها على المستوى الإقليمي. حيث يُقدر متوسط نسبة الإيرادات الضريبية من الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية خلال الفترة (2000 – 2018) بنحو 7.3 في المائة، مقارنة بمتوسط يصل إلى نحو 15.2 في المائة في مجموعة دول أفريقيا جنوب الصحراء ومجموعة دول آسيا والباسيفيك، ونحو 18 في المائة في مجموعة دول أمريكا اللاتينية، ونحو 23 في المائة في مجموعة دول الاقتصادات الناشئة الأوربية، ونحو 24 في المائة بالنسبة لمجموعة الدول المتقدمة خلال نفس الفترة، (شكل (2-ب)).

على صعيد القطاع المالي، فساهم في الإيرادات الضريبية في الدول العربية من خلال الضرائب المباشرة على القطاع المالي سواءً كانت على دخل المؤسسات أو الدخل الشخصي للعاملين فيها، والضرائب غير المباشرة المفروضة على القيمة المضافة للقطاع المالي والمتمثلة في الضرائب على الخدمات والأدوات المالية. بشكل عام، تتسم مساهمة القطاع المالي في الإيرادات الضريبية العربية بالتدني نسبياً، مقارنة بحجم القطاع المالي والأرباح التي يحققها من جهة، ومقارنة بمساهمة الأنشطة غير المالية في الإيرادات الضريبية. من جهة أخرى، يظل أداء الإيرادات الضريبية،

وإيرادات ضرائب القطاع المالي على وجه الخصوص مثار اهتمام العديد من الدول العربية في ظل أجواء عدم اليقين بأفاق التطورات الاقتصادية المحلية والإقليمية والعالمية من جهة، وعدم مرونة وقدرة الإيرادات غير الضريبية على الصمود أثناء التقلبات الاقتصادية الدورية من جهة أخرى.

### 3. دوافع الضرائب على المؤسسات المالية


تعاطم الاهتمام بشأن الضرائب على المؤسسات المالية خلال العقدین الأخيرین، على خلفية أهمية مساهمة القطاع المالي في زيادة حصيلة الإيرادات الضريبية، وتقليل الاختلالات في النظام الضريبي، وتعزيز العدالة الضريبية. يوضح الشكل رقم (3) أن هذا الاهتمام اكتسب زخماً على المستويين الإقليمي والدولي في أعقاب الأزمة المالية العالمية (2007 – 2008)، حين طلب قادة مجموعة العشرين من صندوق النقد الدولي الرأي حول "مجموعة الخيارات التي اعتمدها الدول أو تنتظر في اعتمادها بشأن كيفية تقديم القطاع المالي مساهمة عادلة وملموسة في تحمل أي تكلفة تترتب على التدخلات الحكومية لمعالجة اختلال النظام المصرفي"، ( Claessens, 2010). جاء ذلك على خلفية بروز وجهة النظر الداعية إلى ضرورة تحمل المؤسسات المالية التكاليف المباشرة على المالية العامة التي يمكن أن تقرضها في المستقبل أي إخفاقات أو أزمات للقطاع المالي. يجدر ذكره أن إجمالي التكاليف المالية المترتبة عن الدعم الحكومي للقطاع المصرفي خلال الفترة (2007 – 2017) بالنسبة لمجموعة دول الاتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة الأمريكية، وروسيا، وكندا، وأستراليا، والبرازيل، واليابان، ونيوزيلندا، وأوكرانيا بلغ حوالي 3.5 ترليون دولار أمريكي، منها حوالي 1.6 ترليون دولار (ما يعادل 4.5 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي لعام 2017 بالنسبة لهذه الدول) في شكل تدخل مباشر، في حين بلغت الضمانات حوالي 1.9 ترليون دولار<sup>(4)</sup>، (Lgan D. et al, 2019).

(4) بالنسبة للدول العربية التي تأثرت بالأزمة المالية العالمية، تباينت أدوات التدخل لاحتواء آثار الأزمة المالية العالمية على القطاع المصرفي من دولة لأخرى. حيث شملت التدابير المتخذة عدة إجراءات من بينها التدخل المباشر من قبل السلطات من خلال ضخ مبالغ إلى رأس مال المصارف، شراء أصول وأسهم المصارف المتداولة في السوق، وضع ودائع حكومية طويلة الأجل، وضمان الودائع المصرفية.

اكتسبت فكرة إرغام المؤسسات المالية على المساهمة في تحمل تكاليف إنقاذ القطاع المالي تأييداً متزايداً بين صناعات القرار في الدول المتقدمة. حيث سعت بعض الدول إلى البحث عن كيفية تحصيل أموال من القطاع المالي لمقابلة تكاليف التدخل الحكومي الذي يستفيد منه هذا القطاع. في هذا السياق، تبنت كل من فرنسا والمملكة المتحدة في وقت سابق فرض ضريبة مؤقتة على مكافآت القطاع المالي، كما اقترحت الولايات المتحدة الأمريكية تشريعاً يشتمل على فرض رسوم عرفت (برسوم المسؤولية عن الأزمة المالية) بهدف استرداد تكاليف برنامج إغاثة الأصول المتعثرة. كذلك تُطبق الدنمارك ضريبة على المعاملات المالية، كما طبقت كل من أيسلندا والنرويج ضريبة إضافية على دخل وأرباح المؤسسات، علاوة على ضريبة دخل المؤسسات. بينما في تجارب دول أخرى، يدور الحوار حول أفضل السبل لإصلاح الضرائب المفروضة على القطاع المالي الذي يُعتقد أن مساهمته في الإيرادات الضريبية أقل كثيراً مقارنة بحجم أصوله وما يحققه من دخل، ومقارنة بمساهمة القطاع غير المالي، حيث يصعب فصل المساهمة الضريبية العادلة والملموسة للمؤسسات المالية عن الربحية التي تحققها، (شكل رقم (3)).

في ذات السياق، عرض صندوق النقد الدولي على مجموعة العشرين في تورنتو 2010، مقترح حول كيفية تقديم القطاع المالي مساهمة عادلة وملموسة في تحمل أي تكاليف تترتب على التدخلات الحكومية لمعالجة اختلال النظام المصرفي. تضمن المقترح الذي أعده صندوق النقد الدولي ثلاث خيارات حول كيفية مساهمة القطاع المالي، لم يتم التوافق بشأنها في القمة المشار إليها. تمثلت هذه الخيارات في المساهمة المالية في الاستقرار المالي ((Financial Stability Contribution (FAC)) وهي ضريبة بسيطة على قائمة أصول وخصوم المؤسسات المالية (Balance Sheet)، إلى جانب الضريبة على الأنشطة المالية ( Financial Activities Tax (FAT)) وهي ضريبة على مجموع الأرباح والمكافآت التي تدفعها المؤسسات المالية. وباعتبار أن الأرباح والمكافآت تمثل قيمة مضافة بذلك تكون الضريبة من هذا النوع من قبيل ضريبة القيمة المضافة. ذلك لأن ضريبة القيمة المضافة لا تعمل بكفاءة في حالة الخدمات المالية نظراً لتوسع نطاق الإعفاءات. كذلك من المقترحات، ضريبة المعاملات المالية ((Financial Transactions Tax (FTT)) وهي ضريبة تستحق عند تداول الأدوات المالية وتعاملات النقد الأجنبي.

### شكل رقم (3) تطور الاهتمام بالضرائب على القطاع المال



كذلك برز الاهتمام بشأن الضرائب على أنشطة القطاع المالي بُعيد الهبوط المفاجئ للأسعار العالمية للنفط في منتصف عام 2014. تجلّى ذلك في الجهود التي بذلتها بعض الدول خصوصاً المصدرة للنفط والغاز بإطار تخفيف الضغوط على موازنتها في أعقاب هبوط الإيرادات النفطية. في هذا الخصوص، وبإطار الإصلاحات الضريبية، اتجهت العديد من الدول العربية إلى توسيع المظلة الضريبية لتتضمن بعض الأنشطة غير الخاضعة للضرائب من ضمنها الأنشطة والخدمات المالية، ومراجعة ضرائب القطاع المالي بشكل عام. من ضمن التدابير التي اتخذت في هذا السياق على مستوى الدول العربية، استحداث عدد من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ضريبة القيمة المضافة، حيث طبّقت في كل من الإمارات والسعودية في عام 2018، وفي البحرين في عام 2019. كذلك طبّقت مصر ضريبة القيمة المضافة في عام 2016. ذلك إضافة إلى الإصلاحات المستمرة في عدد من الدول في مجالات التشريعات الضريبية، ورفع كفاءة الإدارة الضريبية، وتعزيز العدالة الضريبية، وتنمية وبناء القدرات.

كذلك يأتي الاهتمام بضرائب القطاع المالي بشكل عام، والضرائب غير المباشرة على الخدمات المالية على وجه الخصوص على مستوى الدول العربية، من الحاجة لتعزيز مساهمة القطاع المالي في الإيرادات العامة قياساً بحجمه من جهة، وتصحيح الاختلالات في النظم الضريبية العربية بما يُمكن من إزالة التشوهات وتداعياتها السالبة من جهة أخرى. سيما وأن مساهمة القطاع المالي في الإيرادات العامة على مستوى الدول العربية تتدنى قياساً بحجمه ومساهمته في القيمة المضافة لاقتصاداتها. إذ تشير تقديرات عام 2018 على سبيل المثال إلى أن حجم القيمة المضافة لقطاع التمويل والتأمين تبلغ حوالي 126.4 مليار دولار، وأن أصول القطاع المصرفي العربي لوحده تبلغ حوالي 3.4 ترليون دولار (ما يعادل حوالي 124 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العربي)، في حين تتراوح مساهمته في الإيرادات الضريبية على سبيل المثال بين 0.3 و7.2 في المائة في المتوسط بالنسبة لبعض الدول العربية<sup>(5)</sup>.

---

(5) تم احتساب مساهمة إيرادات ضرائب المؤسسات المالية في إجمالي الإيرادات الضريبية من وقع البيانات الواردة في الاستبيان بالنسبة للدول المتوفرة عنها بيانات، وهي الجزائر، ومصر، والكويت، والسودان.

علاوة على ذلك، فإن عدم إخضاع الخدمات المالية إلى ضريبة القيمة المضافة، سواءً من خلال إعفائها أو اعتبارها خارج نطاق الضريبة، ينتج عنه العديد من التشوهات والتداعيات على صعيد النظام الضريبي، وعلى المستوى الاقتصادي. من حيث التأثير على النظام الضريبي، يؤدي ذلك إلى اختلالات في النظام الضريبي من شأنها أن تؤثر على العدالة الضريبية. من حيث التأثير الاقتصادي، يؤدي إعفاء الخدمات المالية من الضريبة إلى تدني كفاءة ضريبة القيمة المضافة بسبب تآكل القاعدة الضريبية، ما يؤثر سلباً على الإيرادات الضريبية. كذلك يؤدي الإعفاء إلى بروز ظاهرة "الإعفاء الزاحف (Creeping exemption)"، وهو أغراء القطاعات الأخرى للمطالبة بمزيد من الإعفاءات بسبب وجود استثناء في القطاع المالي، كما يخلق نوع من التحيز تجاه توريد الخدمات من غير المقيمين لخفض ضريبة المدخلات. من الناحية الفنية، يؤدي الإعفاء أيضاً إلى ظاهرة التراكم الضريبي (Cascading tax effect)، التي تنشأ بسبب عدم السماح للكيانات المالية بخصم أو استرداد الضريبة السابق سدادها على مدخلات الخدمات الأخرى، وبالتالي محاولة تحميلها في أسعار المنتجات والخدمات المالية. تترتب عن هذه الممارسة ضرائب مفرطة (Over-taxation) على الشركات، وضرائب أقل (Under-taxation) على المستهلكين النهائيين للخدمات المالية، (Avi-Yonah, 2009). كما يخلق نظام الإعفاء حوافز للتكامل الرأسي لتجنب ضريبة القيمة المضافة على المدخلات غير القابلة للاسترداد. إضافة إلى ذلك، يجعل التمييز بين المعاملات المعفاة وغير المعفاة عملية الامتثال الضريبي أكثر تعقيداً، مما يقلل من المردود المتوقع للإيرادات الضريبية المتأتية من المعاملات المالية.


#### 4. الضرائب على القطاع المالي في الدول العربية

##### 1.4 أهمية القطاع المالي


تبرز أهمية القطاع المالي في الدول العربية، من خلال حجم القطاع المصرفي ودوره الحيوي المتمثل في رفد الاقتصاد الوطني بالسيولة اللازمة للأنشطة الاقتصادية المختلفة. تشير تقديرات عام 2018 إلى أن حجم الموجودات المجمعة للقطاع المصرفي العربي مقوماً بالدولار الأمريكي يبلغ حوالي 3.4 ترليون دولار (ما يعادل حوالي 124 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العربي)، بينما يبلغ حجم الائتمان المصرفي حوالي 2.2 ترليون دولار (ما يشكل نحو 79% من حجم الناتج المحلي الإجمالي العربي). بالمقابل تبلغ

الودائع المجمعة للقطاع المصرفي العربي حوالي 2.1 ترليون دولار (ما يعادل 79 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العربي)، الشكل رقم (أ-3).

شكل رقم (ب-3) قطاع التمويل والتأمين  
والمصارف في الدول العربية  
خلال الفترة (2013 – 2018)




شكل رقم (أ-3) حجم القطاع المصرفي  
العربي في عام 2018



من حيث الحجم النسبي، تشير تقديرات عام 2018 إلى أن القيمة المضافة لقطاع التمويل والتأمين والمصارف تبلغ حوالي 126.4 مليار دولار. تُشكل مساهمة الخدمات المالية في إجمالي القيمة المضافة للاقتصادات العربية حوالي 4.2 في المائة في المتوسط خلال الفترة (2013 – 2018)، مقارنة بنسبة تبلغ حوالي 5.3 بالنسبة لمجموعة دول الإتحاد الأوروبي، الشكل رقم (أ-3)). من جانب آخر، شهدت مساهمة القطاع المالي في إجمالي القيمة المضافة للاقتصادات العربية نمواً ملحوظاً خلال السنوات الأخيرة الماضية، حيث ارتفعت من 3.5 في المائة في عام 2013 إلى أكثر من 5 في المائة في عام 2017، ما يشير إلى تنامي المنتجات التي تقدمها المؤسسات المالية. كما تُظهر مساهمة القطاع المالي تبايناً ملحوظاً بين الدول العربية حيث تتراوح بين 17 و13.8 في المائة في كل من البحرين، والسودان في حدها الأقصى، وينسب أقل من 1 في المائة في كل من ليبيا، والعراق، والجزائر، في حدها الأدنى (الشكل رقم (4)).



شكل رقم (4)  
مساهمة خدمات قطاع التمويل والتأمين والمصارف  
في إجمالي الناتج المحلي بالدول العربية، متوسط الفترة (2015 – 2018)



المصدر: صندوق النقد العربي، التقرير الاقتصادي العربي الموحد إصدارات (2014 – 2018)

أخذاً بالاعتبار أهمية القطاع المالي في الدول العربية، تُعد مساهمته في الإيرادات الضريبية متدنية نسبياً مقارنة بحجمه والأرباح المُحققة من ناحية، ومقارنة بمساهمة القطاع غير المالي من ناحية أخرى. حيث لا يمكن مناقشة المساهمة الضريبية العادلة للقطاع المالي بمعزل عن حجمه والأرباح التي يحققها، مقارنة بالأنشطة غير المالية. فبحسب الدول المتوفرة عنها بيانات، يساهم القطاع المالي في إجمالي الإيرادات الضريبية في المتوسط خلال الفترة (2016 – 2018) بنحو 0.3 في المائة في الجزائر، ونحو 1.8 في المائة في الكويت، ونحو 3.2 في المائة في مصر، ونحو 7.2 في المائة في السودان. يأتي ذلك في ضوء الأهمية النسبية للقطاع المصرفي في هذه الدول حيث تبلغ نسبة موجوداته من الناتج المحلي الإجمالي حوالي 69 و151 و114 و28 في المائة على الترتيب<sup>(6)</sup>.

#### 2.4 نظم الضرائب المباشرة على المؤسسات المالية في الدول العربية

لعب تباين الخصائص والهيكل الاقتصادية للدول العربية دوراً بارزاً في تباين نظم الضرائب المباشرة المُطبقة على المؤسسات المالية، من حيث نطاق التطبيق وهيكل المعدلات المُطبقة. أفرز ذلك نوعان من نظم الضرائب المباشرة المُطبقة على المؤسسات المالية، نظم يتسع فيها نطاق التطبيق وتتعدد أنواع الضرائب المُطبقة وترتفع نسبياً معدلاتها، ونظم تنسم بمحدودية نطاق التطبيق وتخفض فيها نسبياً المعدلات الضريبية.

(6) اتحاد المصارف العربية، نتائج القطاع المصرفي العربي لنهاية النصف الأول 2018.

ففي الدول غير المُصدّرة للنفط والغاز، تخضع دخول المؤسسات المالية إلى ضرائب مباشرة (Corporate tax)، وضرائب على توزيعات أرباح الأسهم والحصص (Dividends) والفوائد (Interest) والعوائد (Royalties). كذلك يميل هيكل المعدلات الضريبية نسبياً إلى التعدد، ففي بعض الدول يخضع دخل المؤسسات المالية المصرفية وغير المصرفية إلى المعدل الموحد والمُطبق على المؤسسات بشكل عام، في حين تميل دول أخرى إلى تخصيص معدلات ضريبية تفرض على دخول المؤسسات المصرفية.

حسب الدول العربية غير النفطية المتوفرة عنها بيانات، تُطبق كل من لبنان، ومصر، والمغرب، المعدل الأساسي (Standard rate) لضريبة دخل المؤسسات على المؤسسات المالية (المصرفية وغير المصرفية) بنسب تتراوح بين 17 في المائة في لبنان و37 في المائة في المغرب. بالمقابل تُطبّق كل من الأردن والسودان على المؤسسات المصرفية معدلات ضريبية مخصصة بنسب تتراوح بين 30 في المائة في السودان و32 في المائة في الأردن، ومعدلات ضريبية أخرى منخفضة نسبياً على المؤسسات غير المصرفية متضمنة شركات الوساطة المالية وشركات التأمين وإعادة التأمين، بنسب تتراوح بين 5 في المائة في السودان و24 في المائة في الأردن، (شكل رقم (5)، والجدول رقم (1)).

شكل رقم (5)  
هيكل معدلات ضريبة دخل المؤسسات المالية  
في الدول العربية غير المُصدرة للنفط والغاز



المصدر: صندوق النقد العربي، استبيان الضرائب على الخدمات والأدوات المالية في الدول العربية، القوانين واللوائح والأدلة الإرشادية الضريبية لعدد من الدول العربية.

إلى جانب ضريبة دخل المؤسسات، يُطبق عدد من الدول العربية ضرائب مقطوعة (Withholding) على المؤسسات المالية، تتمثل في ضريبة توزيعات أرباح الأسهم والحصص (Dividends) والفوائد (Interest) والعوائد (Royalties)، بمعدلات منخفضة نسبياً، مقارنة بضرائب دخل المؤسسات. بحسب البيانات المتوفرة، تُطبق كل من الأردن، ولبنان، ومصر، والسودان ضرائب على توزيعات أرباح الأسهم، تتراوح معدلاتها بين 5 و10 في المائة. كما تخضع الفوائد في كل من الأردن، ولبنان، ومصر إلى معدلات ضريبية تتراوح بين 5 و20 في المائة. أما العوائد المدفوعة لغير المقيمين، فتُطبق عليها معدلات ضريبية تتراوح بين 7.5 و20 في المائة في كل من الأردن، ولبنان، ومصر، (جدول رقم (1)).

### جدول رقم (1)

هيكل الضرائب المباشرة على المؤسسات المالية في الدول العربية غير المُصدرة للنفط والغاز


الدول	ضرائب المؤسسات (Corporate tax)	الضريبة المقطوعة/المخصومة من المنع (Withholding tax)
		توزيعات عوائد الأسهم (Dividends) الفوائد (Interest) العوائد (Royalties)
الأردن	تخضع للمعدلات التالية: - 35% يطبق على المصارف. - 24% يطبق على شركات التأمين وإعادة التأمين، شركات الوساطة المالية، والشركات المالية متضمنة شركات الصرافة وشركات الإجارة المالية.	- 10% من الفوائد المدفوعة لغير المقيمين. - 5% على فوائد الودائع، وعودات وأرباح المصارف الإسلامية المشتركة في استثمار الودائع.
تونس	- 35% على المؤسسات العاملة في القطاع المالي والتأمين. - يُطبق على المصارف معدل ضريبة يبلغ 30%.	- 5% من الأرباح الموزعة للمقيمين وغير المقيمين. - 15% على أرباح المقيمين وغير المقيمين.
السودان	- 15% على شركات التأمين وشركات توظيف الأموال. - تخضع للمعدل العام المطبق على دخل المؤسسات البالغ 17%.	- 10% من فوائد الودائع والسندات المصرفية. - 10% على الفوائد الأخرى. - 7.5% على الفوائد المدفوعة لغير المقيمين.
لبنان	- تخضع للمعدل العام المطبق على دخل المؤسسات البالغ 20%.	- 10% من عوائد الأسهم المدفوعة لغير المقيمين. - 20% من فوائد أذون وسندات الخزانة بدون خصم التكاليف.
مصر	- تخضع للمعدل العام المطبق على دخل المؤسسات البالغ 20%.	- 20% من فوائد القروض وغيرها من التوظيفات المالية ذات الدخل الثابت المدفوعة لغير المقيمين وذلك مع مراعاة اتفاقيات الإزدواج الضريبي.
المغرب	يُطبق على المصارف وشركات الإجارة وشركات التأمين معدل يبلغ 37%.	- 15% من عوائد الأسهم والحصص. - 10% على فوائد القروض وغيرها من التوظيفات المالية ذات الدخل الثابت المدفوعة لغير المقيمين وذلك مع مراعاة اتفاقيات الإزدواج الضريبي.

المصدر: صندوق النقد العربي، استبيان الضرائب على الخدمات والأنوات المالية في الدول العربية، القوانين واللوائح والأدلة الإرشادية الضريبية لعدد من الدول العربية.

على صعيد الدول النفطية متضمنة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والدول النفطية الأخرى، يخضع القطاع المالي إلى ضرائب دخل المؤسسات المالية، في حين يقل الاعتماد على ضرائب توزيعات أرباح الأسهم

(Dividends) والفوائد (Interest) والعوائد (Royalties). حيث تُطبَّق مُعظم دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ضرائب دخل المؤسسات على فروع المصارف الأجنبية. بالنسبة لهيكل معدلات ضريبة دخل المؤسسات، فيميل نسبياً إلى التعدد. ففي بعض الدول يخضع دخل المؤسسات المالية المصرفية وغير المصرفية إلى مُعدل ضريبة موحد، في حين تتعدد المعدلات الضريبية في دول أخرى. حيث تميل بعض الدول إلى تخصيص معدلات ضريبية مُحددة للمؤسسات المالية المصرفية، وأخرى للمؤسسات المالية غير المصرفية. كذلك تتسم النظم الضريبية على المؤسسات المالية بمحدودية أنواع الضرائب المطبقة وتنخفض مستويات المعدلات المُطبقة. حسب الدول العربية النفطية المتوفرة عنها بيانات، تُطبق كل من السعودية، والإمارات، والجزائر، والعراق، وعمان، والكويت، وليبيا، المعدل الأساسي (Standard rate) لضريبة دخل المؤسسات على المؤسسات المالية (المصرفية وغير المصرفية)، بنسب تتراوح بين 15 في المائة و26 في المائة، وتطبق قطر مُعدل الضريبة الأساسي على دخل المؤسسات المالية الأجنبية بنسبة تبلغ 10 في المائة، بينما لا تفرض مملكة البحرين ضريبة على دخل المؤسسات المالية. إلى جانب المعدلات الأساسية، تُطبق المملكة العربية السعودية الزكاة على المؤسسات السعودية والمملوكة لمواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وتعفي دولة قطر المؤسسات القطرية والمملوكة لمواطني دول مجلس التعاون الخليجي، (شكل رقم (6)، والجدول رقم (2)).

شكل رقم (6)  
هيكل معدلات ضريبة دخل المؤسسات المالية  
في الدول العربية المُصدرة للنفط والغاز



المصدر: صندوق النقد العربي، استنبياا الضرائب على الخدمات والأدوات المالية في الدول العربية، القوانين واللوائح والأدلة الإرشادية الضريبية لعدد من الدول العربية.

إلى جانب ضريبة دخل المؤسسات، يُطبق عدد من الدول العربية النفطية ضرائب مقتصرة (Withholding) على المؤسسات المالية تتمثل في ضريبة توزيعات أرباح الأسهم والحصص (Dividends) والفوائد (Interest) والعوائد (Royalties) بنسب متفاوتة. بحسب البيانات المتوفرة، تُطبق كل من الجزائر، والسعودية، وعمان ضرائب على توزيعات أرباح الأسهم تتراوح معدلاتها بين 5 و15 في المائة. كذلك تُطبق على الفوائد معدلات ضريبية تتراوح بين 5 و15 في المائة في كل من الجزائر، والسعودية، والعراق، وعمان، وقطر، وليبيا. بالنسبة للعوائد المدفوعة للأفراد والشركات غير المقيمة، فتُطبق عليها معدلات ضريبية تتراوح بين 10 و15 في المائة في كل من السعودية، وعمان، وقطر، (جدول رقم 2)).

## جدول رقم (2)

هيكل الضرائب المباشرة على المؤسسات المالية في الدول العربية غير المُصدرة للنفط والغاز

الدول	الضريبة المقتطعة /المخصومة (Withholding tax)		
	العوائد (Royalties)	الفوائد (Interest)	أرباح الأسهم (Dividends)
الإمارات	- لا توجد	- لا توجد	- لا توجد
البحرين	- لا توجد	- لا توجد	- لا توجد
الجزائر	- لا توجد	- لا توجد	- لا توجد
السعودية	- لا توجد	- لا توجد	- لا توجد
العراق	- لا توجد	- لا توجد	- لا توجد
عمان	- لا توجد	- لا توجد	- لا توجد
قطر	- لا توجد	- لا توجد	- لا توجد
الكويت	- لا توجد	- لا توجد	- لا توجد
ليبيا	- لا توجد	- لا توجد	- لا توجد

المصدر: صندوق النقد العربي، استبيان الضرائب على الخدمات والأدوات المالية في الدول العربية، القوانين واللوائح والأدلة الإرشادية الضريبية لعدد من الدول العربية.

### 3.4 نطاق تطبيق الضرائب غير المباشرة على الخدمات والأدوات المالية في الدول العربية

تقدم المؤسسات المالية بشكل عام نوعين من الخدمات المالية: خدمات الوساطة المالية القائمة على الهامش (Margin-based services)، والخدمات المالية القائمة على الرسوم (Fee-based services). بالنسبة للخدمات المستندة إلى الهامش، لا تفرض المؤسسة المالية رسوم صريحه، وإنما تُحقق أرباحاً من الفروق بين الاقتراض والإقراض أو تكاليف الشراء والبيع، ذلك بالنسبة لخدمات الإقراض وتداول السندات على سبيل المثال. أما الخدمات القائمة على الرسوم، فهي خدمات يُفرض عليها رسم صريح، مثل رسوم المعاملات، وعمولات تداول الأسهم والسندات، ورسوم خدمات الحسابات، وخدمات إداره الأصول لمديري الصناديق المشتركة والخصوم التجارية، وغيرها من الهوامش الصريحة.

تأسيساً على هذا التصنيف، ظلت الخدمات المالية في معظم الدول المُطبقة لضريبة القيمة المضافة إما في خانة التوريدات (Supplies) المعفاة أو خارج نطاق الضريبة. ففي دول الإتحاد الأوروبي، على سبيل المثال، ظلت الخدمات المالية في خانة التوريدات المعفاة من ضريبة القيمة المضافة، حيث كان من الصعب احتساب الأساس الضريبي عند تطبيق ضريبة القيمة المضافة في الستينات والسبعينات من القرن الماضي. كذلك ظل نطاق الإعفاءات متسعاً نسبياً في الدول النامية، مقارنة بالدول المتقدمة. حيث تميل الدول المتقدمة إلى تطبيق ضريبة القيمة المضافة على بعض الخدمات المالية القائمة على الرسوم الصريحة (Explicit fees) وتطبق الإعفاء الضريبي على الهامش الضمني، بينما تميل غالبية الدول النامية إلى إعفاء أو استبعاد القطاع المالي بأكمله خارج نطاق الضريبة، (Zee, 2004). حتى في حالة خضوع جميع الخدمات المالية ذات الرسوم الصريحة للضريبة، فإن حصة كبيرة من القيمة المضافة للقطاع المالي تظل معفاة، أبرزها القيمة المضافة للقطاع المصرفي، التي تتألف إلى حد كبير من خدمات الوساطة الممثلة بهوامش الفائدة بين أنشطة الإقراض، والودائع، وغيرها من المعاملات المالية. يعود ذلك إلى أسباب تتعلق بالتحديات الفنية والعملية التي تواجه تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الخدمات المالية، سواءً من حيث المنتجات نفسها أو السياق الذي تتم فيه المعاملات المالية.

مع النمو الكبير للقطاع المالي في العقود الأخيرة، أدى الاستمرار في إعفاء الخدمات المالية من الضرائب غير المباشرة في العديد من الدول، إلى فقد حصة مُقدّرة من الإيرادات الضريبية، وخلق تشوهات في الاقتصاد، (López-Laborda and Peña, 2018). علاوة على ذلك، ساعد التطور المتلاحق لطرق ومنهجيات المعاملة الضريبية للخدمات المالية على تنامي الاهتمام على المستويين الدولي والإقليمي، بتوسيع مظلة ضريبة القيمة المضافة، لتشمل المنتجات المالية. قادت هذه التطورات إلى توسع نطاق تطبيق الضرائب غير المباشرة على الخدمات المالية على المستوى الدولي، على الأقل، في الحالات التي يمكن تطبيق الضريبة فيها. بالمقابل تقلص نطاق الإعفاءات نسبياً واقتصر على بعض الخدمات المالية الأخرى التي يصعب إخضاعها للضريبة من الناحية العملية.

على صعيد الدول العربية، رغم أن الاتجاه السائد في معظم أنظمة ضريبة القيمة المضافة وضريبة المبيعات هو تطبيق الضريبة على أوسع نطاق مُمكن بما يقلل من الاختلالات في النظام الضريبي ويُمكّن من إزالة التشوهات الاقتصادية، لا يزال تطبيقها على مستوى الخدمات المالية يتسم نسبياً بالمحدودية. فهناك دول تُخضع جزءاً من الخدمات المالية إلى ضريبة القيمة المضافة، وتعفي جزءاً منها، بينما لا تزال هناك دول تُخضع جميع الخدمات المالية إلى الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة. بالمقابل، هناك دول لا يُطبق فيها حالياً أية ضرائب غير مباشرة على الخدمات المالية سواءً كانت ضريبة القيمة المضافة أو ضريبة المبيعات. بحسب البيانات المتوفرة، تشمل الدول العربية التي تُخضع عدداً من الخدمات المالية إلى ضريبة القيمة المضافة، الإمارات، والسعودية، والبحرين، والمغرب والجزائر. تفرض هذه الدول ضريبة القيمة المضافة على الرسوم الصريحة والعمولات والخصم التجاري للخدمات المالية المصرفية وخدمات التأمين، بينما تُطبّق الإعفاء على الهوامش الضمنية للخدمات والأدوات المالية وبعض المنتجات المالية التي يصعب إخضاعها للضريبة. تشمل الدول التي لا تُطبق حالياً أية ضرائب غير مباشرة على الخدمات المالية كل من عُمان والكويت، حيث يجري الإعداد والترتيب لتطبيقها، (الجدول رقم (3)).

بالنسبة للدول العربية التي تُخضع الخدمات المالية للضريبة على القيمة المضافة، يتسع نطاق تطبيق الضريبة لديها، مقارنة بدول أخرى. ففي كل من الإمارات، والسعودية، والبحرين، والمغرب، تُخضع نسبة مُقدّرة من الخدمات المالية إلى ضريبة القيمة المضافة، بينما في الجزائر تُخضع نسبياً

خدمات مالية محدودة إلى ضريبة القيمة المضافة، ويعتبر جزء مُقدر من الخدمات المالية خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة. كذلك يتباين في هذه الدول هيكل المعدلات الضريبية المُطبقة على الخدمات المالية. حيث تُطبق كل من الإمارات، والسعودية، والبحرين، ضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية البالغة 5 في المائة على الخدمات المالية إذا تم توريدها مقابل رسم صريح أو عمولة أو خصم تجاري أو أي رسم مشابه، بينما تُطبق المملكة المغربية معدل مخفض لضريبة القيمة المضافة يبلغ 10 في المائة على مبلغ الفوائد والخصوم والأرباح الناتجة عن الصرف وغيرها من العوائد وعمولات الصرف المرتبطة بالعمليات التي تُنجزها المؤسسات المالية، (الجدول رقم (3)).

من جهة ثانية، يتسع نطاق الإعفاءات الضريبية بالنسبة للخدمات المالية في عدد من الدول العربية. حيث تخضع الخدمات في عدد من الدول العربية المتوفرة عنها بيانات إلى الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة وضرائب المبيعات. ففي كل من الأردن، ومصر، والسودان، تُعفي جميع الخدمات المالية سواءً على مستوى الهوامش الضمنية أو الرسوم الصريحة من ضريبة القيمة المضافة وضريبة المبيعات<sup>(7)</sup>. ويُعزى اتساع نطاق إعفاءات الخدمات المالية من ضريبة القيمة المضافة وضريبة المبيعات لعدة اعتبارات، يتعلق جزء منها ربما بالسياسات الضريبية المتبعة والرغبة في تحقيق أهداف ترتبط بجذب المدخرات وتعزيز الصناعة المصرفية، والموازنة بين المردود المالي للحصيلة الضريبية من جهة وتأثير الضريبة على استقرار النشاط المصرفي من جهة ثانية، والرغبة في تعزيز تنافسية المؤسسات المالية، أو قد يرتبط بالتحديات الفنية والعملية المرتبطة بطبيعة المنتجات المالية والسياق الذي تتم فيه المعاملات المالية.

---

(7) يُطبق كل من مصر والسودان الضريبة على القيمة المضافة على السلع والخدمات، بينما تُطبق الأردن ضريبة المبيعات.



### جدول رقم (3) نطاق تطبيق الضرائب غير المباشرة على الخدمات والأدوات المالية\*

الخدمات المالية الدول	التعامل في الأموال	إدارة الحسابات المصرفية	خدمات البطاقات	الاعتماد المستندي	منح القروض	الضمانات المالية	خدمات التأمين	التعامل في الأدوات المالية (الأسهم، والسندات، والصكوك، وغيرها)	التعامل في النقد الأجنبي	إدارة الصناديق	تحصيل الديون	خدمات حفظ الأمانات	خدمات مالية أخرى
الإمارات	تخضع إلى معدل (3) 5%	تخضع إلى معدل (4) 5%	تخضع إلى معدل (3) 5%	إعفاء (2)	تخضع إلى معدل (3) 5%	تخضع إلى معدل (2) 5%	تخضع إلى معدل (2) 5%	تخضع إلى معدل (4) 5%	تخضع إلى معدل (3) 5%	تخضع إلى معدل (2) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%	-
السعودية	تخضع إلى معدل (3) 5%	تخضع إلى معدل (4) 5%	تخضع إلى معدل (4) 5%	تخضع إلى معدل (2) 5%	تخضع إلى معدل (4) 5%	تخضع إلى معدل (2) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5% خارج نطاق الضريبة (1)	تخضع إلى معدل (4) 5%	تخضع إلى معدل (3) 5%	تخضع إلى معدل (2) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5% إعفاء (1)
البحرين	تخضع إلى معدل (2) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%	تخضع إلى معدل (2) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%	تخضع إلى معدل (3) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%	إعفاء من ضريبة القيمة المضافة	تخضع إلى معدل (1) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%
المغرب	تخضع إلى معدل 10%	تخضع إلى معدل 10%	تخضع إلى معدل 10%	تخضع إلى معدل 10%	تخضع إلى معدل 10%	تخضع إلى معدل 10%	تخضع إلى معدل 10%	تخضع إلى معدل 10%	تخضع إلى معدل 10%	تخضع إلى معدل 10%	تخضع إلى معدل 10%	تخضع إلى معدل 10%	تخضع إلى معدل 10%
الجزائر	تخضع إلى معدل (3) 5%	تخضع إلى معدل (3) 5%	تخضع إلى معدل (3) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%	تخضع إلى معدل (2) 5%	تخضع إلى معدل (2) 5%	تخضع إلى معدل (4) 5%	تخضع إلى معدل (3) 5%	تخضع إلى معدل (3) 5%	تخضع إلى معدل (3) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%	تخضع إلى معدل (1) 5%	-
مصر	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة
السودان	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة	مغفية من ضريبة القيمة المضافة
عُمان	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً
الكويت	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً	غير مُطبقة حالياً

المصدر: صندوق النقد العربي، استبيان الضرائب على الخدمات والأدوات المالية في الدول العربية.  
\* الأرقام داخل الأقواس تشير إلى عدد المعاملات المالية التي تخضع إلى معدل الضريبة، والمعفاء، وتلك التي خارج نطاق الضريبة حسب المعاملات المدرجة في الاستبيان، أخذاً بالإعتبار أن عدد المعاملات المالية المُطبقة عليها ضريبة القيمة المضافة بالنسبة لبعض الدول قد يتجاوز الأرقام المشار إليها.

## 5. خيارات المعاملة الضريبية للخدمات والأدوات المالية

بإطار السعي لتقليل التعقيدات والتشوهات الاقتصادية التي تنشأ في ظل نظام إعفاء الخدمات المالية من الضريبة، تم تطوير العديد من الأساليب والمنهجيات لمعالجة فرض ضريبة القيمة المضافة على الخدمات المالية، أُخْذَ العديدين منها في مختلف الدول. في حين أن بعض هذه المنهجيات تعتبر إلى حد ما مقبولة من الناحية المفاهيمية، إلا أن بعضها لم يحقق الإيرادات الضريبية المرجوة، ولا يزال بعضها يتسم بالتعقيد وغير عملياً، (López-Laborda and Peña, 2018). بحسب الممارسات الدولية، تعددت طرق المعاملة الضريبية للخدمات المالية وتباينت من دولة لأخرى، (جدول رقم (4)). فيما يلي نلقي الضوء على بعض المنهجيات التي تم تطبيقها على المستوى الدولي بإطار إخضاع الخدمات المالية لضريبة القيمة المضافة:

- فرض نسبة الصفر (Zero-rating) على الخدمات المالية، مع السماح بخصم/استرداد ضريبة المدخلات (Input tax) المفروضة على السلع والخدمات التي تقوم المؤسسات المنتجة للخدمات المالية بشرائها أو استلامها في سياق ممارستها لنشاطها الاقتصادي، حيث طُبقت في نيوزيلاند، وكندا.

- تطبيق الإعفاء مع استرداد ضريبة المدخلات (Exemption with input credits)، حيث يُطبق الإعفاء على الخدمات المالية مع السماح بالاسترداد الجزئي لضريبة المدخلات. طُبقت هذه المعالجة على سبيل المثال في استراليا، وسنغافورة، وماليزيا.

- تطبيق الضريبة على إجمالي الفوائد (Taxation of gross interest)، حيث تطبق ضريبة القيمة المضافة على إجمالي الفوائد (متضمنة هامش الفائدة والرسوم الضمنية) المستحقة على القروض الممنوحة. طُبقت هذه المعاملة الضريبية على سبيل المثال في كل من الأرجنتين، والصين، والفلبين، وتايلاند، وتايوان.

- تطبيق الضريبة على الخدمات المالية القائمة على الرسوم والعمولات (Taxing fee-based services). هناك دول أدرجت الخدمات المالية القائمة على الرسوم (Fee-based services) في قاعدة ضريبة القيمة المضافة من خلال تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الرسوم الصريحة

والعمولات والخصومات التجارية المستحقة على الخدمات المالية المقدمة، وتطبيق الإعفاء على الهوامش الضمنية (الفوائد والأرباح). من هذه الدول على سبيل المثال أستراليا، وسنغافورة، وجنوب أفريقيا، وماليزيا، والفلبين، والهند، والصين، وكوريا وبلغاريا، وسلوفينيا، وأندورا، وغانا، والمكسيك، وتايلاند.

- أيضاً من المعالجات الضريبية بإطار الخدمات المالية الاختيار في فرض الضريبة (Option to tax). طُبقت هذه المعالجة في عدد من دول الإتحاد الأوروبي، حيث سمحت التشريعات للدول الأعضاء بسن تشريع يوفر خياراً لفرض ضريبة القيمة المضافة على الخدمات المالية المعفاة باستثناء خدمات التأمين وإعادة التأمين (Merrill, 2011). ووفقاً لهذه الممارسة، تُمنح الكيانات المالية خيار تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الخدمات المالية وفقاً للمعاملة الضريبية المُتبعة في الدولة، أو تطبيق الإعفاء في حالة عدم فرض الضريبة. من بين دول الإتحاد الأوروبي، تبنت كل من بلغاريا، وليتوانيا، وفرنسا، تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الرسوم الصريحة للخدمات المالية، بينما في كل من ألمانيا، والنمسا، وإستونيا، تم تطبيق ضريبة القيمة المضافة على رسوم وهوامش الخدمات المالية.

- تطبيق الضريبة على صافي دخل التشغيل ( Net operating income)، حيث تُطبق ضريبة القيمة المضافة على صافي دخل التشغيل بالنسبة للمؤسسات المالية باعتباره قاعدة ضريبية (Tax base). طُبقت هذه المعالجة في المكسيك.

- ضريبة الأنشطة المالية (Financial Activities Tax)، هي ضريبة منفصلة عن ضريبة القيمة المضافة وضريبة الأرباح المُطبقة على القطاع المالي. تستحق ضريبة الأنشطة المالية عند تداول الأسهم أو السندات وغيرها من الأدوات المالية، ومعاملات النقد الأجنبي، حيث طُبقت في دولة آيسلندا.

## جدول رقم (4) بعض الممارسات الدولية للمعاملة الضريبية للخدمات والأدوات المالية

الدول المطبقة فيها	منهجية/ طريقة المعاملة الضريبية للخدمات المالية
كيبك - كندا (حتى عام 2013)، نيوزيلندا (2005).	تطبيق نسبة الصفر. (Zero-rating)
استراليا (2000)، سنغافورة (1994)، ماليزيا (2015).	تطبيق الإعفاء مع الاسترداد الجزئي لضريبة المدخلات (Exemption with input credits)
خيار تطبيق ضريبة القيمة المضافة على رسوم الخدمات المالية: بلغاريا (1978)، ليتوانيا (2004)، فرنسا (1979). خيار تطبيق ضريبة القيمة المضافة على رسوم وهوامش الخدمات المالية: النمسا (1997)، إستونيا (2002)، ألمانيا (1968).	الاختيار في تطبيق الضريبة. (Option to tax)
الأرجنتين (1992)، الصين (2016)، الفلبين (2003)، تايوان (1986)، تايلاند (1992)، كوريا (1982).	تطبيق الضريبة على إجمالي الفوائد. (Taxation of gross interest)
أستراليا، وسنغافورة، وجنوب أفريقيا (1996)، ماليزيا (2015)، الفلبين (1988)، الهند (1994)، الصين (1994)، كوريا (1982)، سلوفينيا (2014)، أندورا (2013)، غانا (2015)، تايلاند (1992). على مستوى الدول العربية: الإمارات، والسعودية (2018)، البحرين (2019).	تطبيق الضريبة على الخدمات المالية القائمة على الرسوم الصريحة، والعمولات، والخصومات التجارية. (Taxing fee-based services)
المكسيك (1992).	تطبيق الضريبة على صافي دخل التشغيل. (Net operating income)
آيسلندا (2016).	ضريبة الأنشطة المالية. (Financial Activities Tax)

المصدر: دراسة حول "منهجية حديثة لتطبيق الضرائب على الخدمات المالية" المجلة الدولية للضرائب، 2018.

على صعيد الدول العربية التي تُطبق ضريبة القيمة المضافة على الخدمات المالية، يسود تطبيق المعاملة الضريبية القائمة على فرض الضريبة على الرسوم الصريحة أو العمولات أو الخصومات التجارية المُستحقة على الخدمات المالية المُقدمة، وتطبيق الإعفاء على الهوامش الضمنية، متضمناً ذلك الفوائد وهوامش الربح. من بين الدول التي تنتهج هذه الممارسة، تُطبق كل من الإمارات والسعودية والبحرين معدل موحد يبلغ 5 في المائة على الرسوم الصريحة أو العمولات التي تتقاضاها المؤسسات المالية نظير

الخدمات المالية المُقدمة. يعود التشابه من حيث المُعدل والمعاملة الضريبية بين هذه الدول إلى التزامها بالاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية(8). كذلك تُطبق المغرب ضريبة القيمة المضافة على الرسوم الصريحة والعمولات والخصم التجاري لبعض الخدمات المالية.

## 1.5 المُعاملة الضريبية للخدمات المالية في السعودية والإمارات والبحرين

وفقاً لتشريعات ضريبة القيمة المضافة في كلٍّ من الإمارات، والسعودية، والبحرين، فإن الأصل في المعاملة الضريبية يتمثل في إعفاء جميع الخدمات المالية من ضريبة القيمة المضافة، ولكن قد تُصنف الكثير من توريدات الخدمات المالية على أنها خاضعة للضريبة بناءً على نوع المقابل الواجب السداد عن تلك الخدمات. استناداً إلى ذلك، تفرض هذه الدول ضريبة القيمة المضافة بنسبة تبلغ 5 في المائة على جميع الخدمات المالية القائمة على الرسوم الصريحة أو العمولات أو الخصومات التجارية، وينطبق عليها استرداد ضريبة المُدخلات المفروضة على السلع والخدمات التي تقوم المؤسسات المنتجة للخدمات المالية بشرائها أو استلامها في سياق ممارستها لنشاطها المُرتبط بالخدمات التي تقدمها. يُعفى من ضريبة القيمة المضافة، الخدمات المالية التي يكون المقابل الواجب السداد عنها على شكل هامش ضمني أو هامش ربح ضمني، على سبيل المثال الفوائد وهوامش الربح، ولا ينطبق عليها استرداد ضريبة المُدخلات. بالنسبة للخدمات المالية المُقدمة لغير المُقيمين، قد تخضع إلى نسبة الصفر أو قد تكون خارج نطاق الضريبة على القيمة المضافة، وينطبق عليها استرداد ضريبة المُدخلات إذا خضعت لنسبة الصفر، (جدول رقم (5) ، والملحق (2).

---

(8) تم الاتفاق بين الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية من خلال الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة في عام 2016، على استحداث ضريبة عامة على الاستهلاك في دول مجلس التعاون تسمى (ضريبة القيمة المضافة) تفرض على معاملات استيراد وتوريد السلع والخدمات،

**جدول رقم (5)**  
**المعاملة الضريبية للخدمات المالية في كل من السعودية والإمارات والبحرين**

الإعفاء	المعدل الأساسي (5%)
<ul style="list-style-type: none"> <li>يُطبق الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة على توريد الخدمات المالية التي يكون المقابل الواجب السدد عنها على شكل هامش ضمنى أو هامش ربح ضمنى (بما في ذلك الفوائد ، وهوامش الربح ، وفارق سعر العرض والطلب ، والعمولات المحملة بهامش ربح ضمنى)، منها على سبيل المثال: <ul style="list-style-type: none"> <li>✓ فروق معاملات أسعار الصرف والفائدة.</li> <li>✓ هوامش المشتقات المالية.</li> </ul> </li> <li>لا يُطبق عليها خصم ضريبة المدخلات.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>تُطبق ضريبة القيمة المضافة بنسبة 5% على الخدمات المالية التي يكون المقابل المالي واجب السداد عنها على شكل رسوم صريحة وعمولات وخصومات تجارية، منها على سبيل المثال: <ul style="list-style-type: none"> <li>✓ رسوم السحب من أجهزة الصرف الآلي.</li> <li>✓ العمولة على موافقات البنوك على الائتمان.</li> </ul> </li> <li>يُطبق عليها خصم ضريبة المدخلات.</li> </ul>
الخدمات المالية خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة	النسبة الصفرية (0%)
<ul style="list-style-type: none"> <li>تعتبر المعاملات المتعلقة بسندات الدين ، كإصدار أو تحويل القرض أو محفظة القرض، وتسديد الدين وبيع الديون أو بيع المقبوضات ، وكذلك ال رسوم ذات الطابع الجزائي ( المبالغ المسددة كتعويض عن أضرار أو غرامات الجزائية)، خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة.</li> <li>لا يُطبق عليها خصم ضريبة المدخلات.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>تُطبق ضريبة القيمة المضافة بنسبة الصفر على توريدات الخدمات المالية إذا تم توريد ها إلى شخص غير مقيم في الدولة.</li> <li>يُطبق عليها خصم ضريبة المدخلات.</li> </ul>

المصدر: القوانين، واللوائح، والأدلة الإرشادية لضريبة القيمة المضافة في كل من دولة الإمارات العربية المتحدة، والمملكة العربية السعودية، ومملكة البحرين.

يلاحظ أن معظم الدول تميل إلى تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الرسوم الصريحة والعمولات والخصومات التجارية المُستحقة على الخدمات المالية المُقدمة، وتطبيق الإعفاء على الهوامش الضمنية، متضمناً ذلك الفوائد وهوامش الربح. إن ميزة فرض ضرائب صريحة على الرسوم والعمولات تتمثل في سهولة المعالجة الضريبية من منظور الإدارة الضريبية، غير أن هناك الكثير من التحديات الفنية التي تواجهها. وفقاً لهذه الممارسة، لا يزال الهامش المالي الضمني للخدمات المالية معفياً بالتالي، لا تخضع جميع القيمة المضافة المالية للضريبة. تنشأ عن ذلك حوافز للاستعاضة عن الرسوم الصريحة بالهوامش الضمنية. حيث يُمكن للكيانات المالية ان تلجأ إلى خفض مبلغ الرسوم الصريحة لتجنب فرض الضرائب، وزيادة مبلغ الهوامش الضمنية غير الخاضعة للضريبة. علاوةً على ذلك، التمييز بين الخدمات غير المعفية والمعفية، يزيد من تكاليف الامتثال للضريبة.

## 6. التحديات وفرص الإصلاحات المستقبلية

يواجه تطبيق الضريبة على الخدمات المالية من منظور الإدارة الضريبية عدد من التحديات الفنية والعملية، سواءً من حيث طبيعة المنتجات المالية أو السياق الذي تتم فيه المعاملات المالية. يتجلى ذلك في عدة جوانب فنية أبرزها:

- صعوبة تحديد القيمة المضافة المُحققة على أساس المعاملة المالية، حيث يصعب احتساب الأساس الخاضع للضريبة، ذلك نظراً لتعقيد العمليات المالية.
- بالرغم من تطور وتعدد طرق المعاملة الضريبية، لا تزال هناك تحديات عملية تواجه تطبيق هذه المنهجيات، إضافة إلى ما يترتب عن تطبيقها من تداعيات سواءً على كفاءة النظام الضريبي، أو على سلوك المؤسسات المالية فيما يتعلق بانعكاسات الضريبة على نشاطها.
- بإطار الحاجة للموازنة بين حيادية الضريبة من ناحية، والحاجة إلى تبسيط الامتثال الإداري من ناحية أخرى، وفي ظل تنامي المعاملات المالية وتشعبها وتوسع انتشار التقنيات من جهة، وتنامي وتعقيد المعاملات الدولية بين الأطراف المالية من جهة ثانية، إضافة إلى صعوبة حصر الخدمات المالية، والتمييز بين الرسوم الصريحة والرسوم الضمنية للمعاملات المالية، يظل تطبيق المعاملة الضريبية الملائمة على الخدمات المالية يُشكل تحدياً يواجه العديد من الدول العربية، خصوصاً في ظل محدودية العمل بنظام ضريبة القيمة المضافة.
- هناك أيضاً تحديات تتعلق بمرونة التشريعات الضريبية، مما يؤدي إلى صعوبة الموازنة بين تعقيد الخدمات المالية ومصطلحاتها من جهة، والتشريعات الضريبية من جهة أخرى.
- كذلك يُشكل تطبيق الضريبة على الخدمات المالية عبء إضافي على المؤسسات المالية نتيجة للامتثال وتحصيل الضريبة المستحقة، إضافة إلى متطلبات الجهات الرقابية.

من ناحية أخرى، التوسع في إعفاء الخدمات المالية، أو اعتبارها خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة ينتج عنه العديد من التشوهات والتداعيات على المستوى الاقتصادي، أبرزها تدني كفاءة ضريبة القيمة المضافة وتأثيره

السلبى على الإيرادات الضريبية. كذلك ما يسببه نظام الإعفاءات من اختلالات في النظام الضريبي، وانعكاسات ذلك على العدالة الضريبية. إضافة إلى ما يترتب عن الفوارق في المعاملة الضريبية للخدمات المالية من تشوهات اقتصادية وتنافسية.

أخذاً بالاعتبار حجم القطاع المالي العربي وما يحققه من قيمة مضافة من جهة، وضيق نطاق تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الخدمات المالية من جهة ثانية، لا تزال هناك حاجة لأحراز بعض التقدم في إصلاح منظومة ضرائب القطاع المالي في الدول العربية، على وجه الخصوص الضرائب غير المباشرة على الخدمات والأدوات المالية. تتمثل أبرز جوانب وفرص الإصلاحات المستقبلية في الحاجة إلى:

- تقليص نطاق إعفاء الخدمات المالية من ضريبة القيمة المضافة، ذلك بما يؤدي إلى تصحيح الاختلالات الضريبية، وتعزيز العدالة الضريبية، ويساهم في زيادة الإيرادات الضريبية.

- التوسع في إدخال العمل بـضريبة القيمة المضافة بدلاً عن ضريبة المبيعات في الدول العربية. إذ يساعد العمل بنظام ضريبة القيمة المضافة، من الناحية الفنية والعملية، على تطبيق الضريبة على الخدمات المالية مقارنة بنظام ضريبة المبيعات. يُذكر أن العمل بنظام ضريبة القيمة المضافة في الدول العربية لا يزال محدوداً، حيث يبلغ عدد الدول العربية التي أدخلت العمل بـضريبة القيمة المضافة 9 دول.

- بناء القدرات الضريبية الفنية والبشرية المتخصصة في مجال تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الخدمات المالية في الدول العربية.

رغم التحديات الفنية والعملية، لا تزال هناك فرص واسعة لتطبيق ضريبة القيمة المضافة على الخدمات المالية في الدول العربية. سيما وأن هناك تجارب عربية في هذا المجال يمكن الاستفادة من جوانبها الإيجابية. في هذا السياق، تُوفّر تجربة الإمارات، والسعودية، والبحرين، إطاراً عملياً يُمكن الاسترشاد به في تصميم وتطبيق ضريبة القيمة المضافة على الخدمات المالية، على الأقل من حيث كيفية المعاملة الضريبية للخدمات المالية، واستخدام التقنية في التحصيل الضريبي، ومعالجة الخصم الضريبي، وغيرها من الجوانب الفنية.



الملاحق

## ملحق (1): نطاق تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الخدمات والأدوات المالية

الدول	التعامل في الأموال	إدارة الحسابات المصرفية	خدمات البطاقات
الإمارات	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم التحويل ورسوم التحويل سويقت الصريحة. - رسوم خدمات المقاصة. - رسوم خدمات الخصم المباشر على الحسابات الدائنة (Direct debit).	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم فتح الحساب المصرفي. - رسوم إصدار دفاتر الشيكات. - رسوم السحب على المكشوف على الحسابات الجارية. - رسوم إصدار الشيك المصرفي. - يُعفى من ذلك مبلغ الشيك.	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم الاشتراك السنوية. - العمولات من المنافذ التجارية ونقاط البيع. - رسوم تحويل الرصيد. - إعفاء الفائدة. - جميع الرسوم الصريحة إن وجدت.
البحرين	تُفرض نسبة 5% على الرسوم الصريحة أو العمولات أو الخصومات التجارية المرتبطة بخدمات: - إيداع النقود في الحسابات الجارية أو حسابات التوفير أو الودائع. - إصدار أو تحويل أو استلام أو أي تعامل بالنقود أو أي سند مالي أو أي أوراق نقدية أو أوامر سداد المال.	تُفرض نسبة 5% على الرسوم الصريحة أو العمولات أو الخصومات التجارية المرتبطة بخدمات: - إصدار أو إلغاء الشيكات.	تُفرض نسبة 5% على الرسوم الصريحة أو العمولات أو الخصومات التجارية المرتبطة بخدمات: - بطاقات الخصم والائتمان.
الجزائر	خارج نطاق الضريبة.	خارج نطاق الضريبة.	تُفرض نسبة 19% على: - رسوم الفائدة. - العمولات من المنافذ التجارية ونقاط البيع.
السعودية	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم تحويل الأموال بين الحسابات. - رسوم خدمات المقاصة. - رسوم خدمات الخصم المباشر على الحسابات الدائنة (Direct debit).	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم فتح الحساب المصرفي. - رسوم إصدار دفاتر الشيكات. - رسوم السحب على المكشوف على الحسابات الجارية. - رسوم إصدار الشيك المصرفي.	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم الاشتراك السنوية. - العمولات من المنافذ التجارية ونقاط البيع. - رسوم تحويل الرصيد.
السودان	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.
عُمان	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.
الكويت	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.
لبنان	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.
مصر	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.
المغرب	تُفرض نسبة 10% على الرسوم والعمولات.	تُفرض نسبة 10% على الرسوم والعمولات.	تُفرض نسبة 10% على الرسوم والعمولات.

المصدر: صندوق النقد العربي، استبيان الضريبة على الخدمات المالية.

## تابع ملحق (1): نطاق تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الخدمات والأدوات المالية

الدول	الاعتماد المستندي	منح القروض	الضمانات المالية	خدمات التأمين
الإمارات	يُطبق الإعفاء على: - إصدار شيك أو خطاب اعتماد أو القيام بدفعهما أو تحصيلهما أو نقل ملكيتهما. - تجديد أو تعديل سند دين أو ورق مالي. - جميع الرسوم الصريحية إن وجدت.	تُفرض نسبة 5% على: -الرسوم الصريحية المرتبطة بمنح الائتمان. - رسوم الوسيط الذي يستكمل الترتيبات اللازمة لمنح الائتمان. - رسوم الالتزام (Commitment fees). - جميع الرسوم الصريحية إن وجدت.	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم منح الضمان المالي. - رسوم تحصيل الضمان المالي. - جميع الرسوم الصريحية إن وجدت.	تُفرض نسبة 5% على: - خدمات تأمين القروض. - تسوية مطالبات التأمين. - جميع الرسوم الصريحية إن وجدت.
البحرين	خارج نطاق الضريبة.	تُفرض نسبة 5% على الرسوم الصريحية أو العمولات أو الخصم المرتبطة بخدمات: - منح وتحويل القروض والسلف والائتمان. - أي منتجات مالية إسلامية تقدم وفق عقود معتمدة شرعاً، وتشابه من حيث الهدف المقصود المنتجات المالية التقليدية وتحقق جوهرياً نفس آثارها.	تُفرض نسبة 5% على الرسوم الصريحية أو العمولات أو الخصم المرتبطة بخدمات: - توفير أو استحواذ أو تعديل أو فك ضمان أو تعويضاً أو تأميناً يتعلق بإداء الالتزامات الناشئة بموجب شيك أو اعتماد أو ورق مالي أو سند دين أو ما شابهه.	تُفرض نسبة 5% على الرسوم الصريحية أو العمولات أو الخصم المرتبطة بخدمات: - توفير أو نقل ملكية عقد تأمين على الحياة أو عقد إعادة التأمين. - توفير غطاء التأمين أو الانقضاء السنوية بموجب أي مخطط استثماري.
الجزائر	تُفرض نسبة 19% على: - رسوم إصدار شيك وخطاب الاعتماد للواردات.	خارج نطاق الضريبة.	خارج نطاق الضريبة.	تُفرض نسبة 19% على: - خدمات تأمين القروض. - تسوية مطالبات التأمين.
السعودية	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم إصدار شيك وخطاب الاعتماد لعمليات الصادر. - رسوم إصدار شيك وخطاب الاعتماد لعمليات الوارد.	تُفرض نسبة 5% على: - الرسوم الصريحية المرتبطة بمنح الائتمان. - الرسوم الإدارية. - رسوم الوسيط الذي يستكمل الترتيبات اللازمة لمنح الائتمان. - رسوم الالتزام (Commitment fees).	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم منح الضمان المالي. - رسوم تحصيل الضمان. - رسوم الحصول على القيمة المضافة.	تُفرض نسبة 5% على: - خدمات تأمين القروض. - أما تسوية مطالبات التأمين فهي خارج نطاق الضريبة على القيمة المضافة.
السودان	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.
عمان	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.
الكويت	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.
لبنان	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.
مصر	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.	مغفأة من ضريبة القيمة المضافة.
المغرب	تُفرض نسبة 10% على الرسوم والعمولات.	تُفرض نسبة 10% على الرسوم والعمولات المرتبطة بمنح الائتمان. يُطبق الإعفاء على: - العمليات والفوائد المتعلقة بالسلف والقروض الممنوحة للدولة من قبل الهيئات المأذون لها في إنجاز هذه العمليات، ويطلق الإعفاء على جميع مراحل العمليات المرتبطة بمنح السلف والقروض. -فوائد القروض الممنوحة من طرف مؤسسات الائتمان لطلبة التعليم الخاص أو التدريب المهني، والمعدة لتمويل دراستهم.	تُفرض نسبة 10% على الرسوم والعمولات.	تُفرض نسبة 10% على الرسوم والعمولات.

المصدر: صندوق النقد العربي، استبيان الضريبة على الخدمات المالية.

## تابع ملحق (1): نطاق تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الخدمات والأدوات المالية

الدول	التعامل في الأدوات المالية (الأسهم، والسندات، والصكوك، وغيرها)	التعامل في النقد الأجنبي	إدارة الصناديق
الإمارات	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم إصدار وبيع ونقل السندات. -رسوم إصدار وبيع ونقل الأسهم. -رسوم إصدار وبيع ونقل الصكوك. - رسوم إصدار شهادات الإيداع. - يتم التعامل مع أدوات التمويل الإسلامي بطريقة مشابهة للمنتج المالي غير المتوافق مع الشريعة الإسلامية. - يعفى من ذلك مبلغ التعامل.	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم معاملات شراء النقد الأجنبي. - رسوم معاملات بيع النقد الأجنبي. - رسوم معاملات تحويل النقد الأجنبي. - جميع الرسوم الصريحة إن وجدت.	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم خدمات إدارة الصناديق والمحافظ الاستثمارية - إذا كانت رسوم خدمات التداول (شراء وبيع الأوراق المالية) يفرضها وسيط ما لتقديمه خدمة تداول الأوراق المالية، فتخضع خدمات الوساطة لنفس معدل الضريبة. - جميع الرسوم الصريحة إن وجدت.
البحرين	تُفرض نسبة 5% على الرسوم الصريحة أو العمولات أو الخصومات التجارية المرتبطة بخدمات: - توريد أو إصدار الحصص والأسهم والسندات والأوراق المالية المتعلقة بها. - توفير أو نقل الأدوات المالية، أو الصكوك المالية، أو المقايضات، أو الخيارات، أو أي عقود مالية آجلة. -إصدار أو تخصيص أو تجديد أو تعديل أو تأجير أو نقل ملكية سند دين أو ورق مالي أو عقد اعتماد أو ما شابهه.	تُفرض نسبة 5% على الرسوم الصريحة أو العمولات أو الخصومات التجارية المرتبطة بخدمات: - تحويل العملة سواء من خلال صرف أوراق النقد أو أي أمور ذات علاقة.	تففى من الضريبة، الخدمات التي تقدمها صناديق الاستثمار متى كانت تتعلق بمعاملات توريد أو إصدار المشتقات المالية أو العقود الموجلة أو معاملات توريد وإصدار الحصص والأسهم والسندات والأوراق المالية المتعلقة بها والترتيبات اللازمة لها.
الجزائر	تُفرض نسبة 19% على: - رسوم إصدار وبيع ونقل السندات. -رسوم إصدار وبيع ونقل الأسهم. -رسوم إصدار وبيع ونقل الصكوك. -رسوم إصدار شهادات الإيداع.	تُفرض نسبة 19% على: - رسوم معاملات شراء النقد الأجنبي - رسوم معاملات بيع النقد الأجنبي - رسوم معاملات تحويل النقد الأجنبي	تُفرض نسبة 19% على: - رسوم خدمات التداول (شراء وبيع الأوراق المالية). - أما خدمات إدارة الصناديق الاستثمارية فهي خارج نطاق الضريبة.
السعودية	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم إصدار وبيع ونقل السندات. -رسوم إصدار وبيع ونقل الأسهم. -رسوم إصدار وبيع ونقل الصكوك. -رسوم إصدار شهادات الإيداع.	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم معاملات شراء النقد الأجنبي. - رسوم معاملات بيع النقد الأجنبي. - رسوم معاملات تحويل النقد الأجنبي.	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم خدمات إدارة الصناديق والمحافظ الاستثمارية - رسوم خدمات التداول (شراء وبيع الأوراق المالية).
السودان	مغفا من ضريبة القيمة المضافة.	مغفا من ضريبة القيمة المضافة.	مغفا من ضريبة القيمة المضافة.
عُمان	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.
الكويت	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.
لبنان	مغفا من ضريبة القيمة المضافة.	مغفا من ضريبة القيمة المضافة.	مغفا من ضريبة القيمة المضافة.
مصر	مغفا من ضريبة القيمة المضافة.	مغفا من ضريبة القيمة المضافة.	مغفا من ضريبة القيمة المضافة.
المغرب	تُفرض نسبة 10% على الرسوم والعمولات المرتبطة: - بالمعاملات المتعلقة بالأسهم وحصص المشاركة الصادرة عن الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة. - تففى عمليات الخصم وإعادة الخصم والفوائد المترتبة على الأوراق المالية الصادرة عن الدولة، وسندات الاقتراض التي تضمنها، وكذلك مختلف العمولات الممنوحة نظير توظيف الأوراق والسندات المذكورة.	تُفرض نسبة 10% على الرسوم والعمولات المرتبطة: - بصرف العملات.	تُفرض نسبة 10% على الرسوم والعمولات المرتبطة:

المصدر: صندوق النقد العربي، استبيان الضريبة على الخدمات المالية.

## تابع ملحق (1): نطاق تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الخدمات والأدوات المالية

الدول	تحصيل الديون	خدمات حفظ الإمانات	خدمات مالية أخرى
الإمارات	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم تحصيل الديون القائمة بالذمة.	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم خدمات خزائن الحفظ الآمن.	
البحرين			تُفرض نسبة 5% على الرسوم الصريحة أو العمولات أو الخصومات التجارية المرتبطة بخدمات: - توريد أو إصدار المشتقات المالية أو العقود المؤجلة أو الترتيبات اللازمة لها.
الجزائر	تُفرض نسبة 19% على: - رسوم تحصيل الديون القائمة بالذمة	تُفرض نسبة 19% على: - رسوم خدمات خزائن الحفظ الآمن	
السعودية	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم تحصيل الديون القائمة بالذمة.	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم خدمات خزائن الحفظ الآمن.	تُفرض نسبة 5% على: - رسوم التصديق على أرصدة الحسابات. - إعفاء إصدار وتحويل خدمات الدين.
السودان	معفاة من ضريبة القيمة المضافة.	معفاة من ضريبة القيمة المضافة.	معفاة من ضريبة القيمة المضافة.
عُمان	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.
الكويت	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.	حالياً لا تُطبق عليها ضرائب.
لبنان	معفاة من ضريبة القيمة المضافة.	معفاة من ضريبة القيمة المضافة.	معفاة من ضريبة القيمة المضافة.
مصر	معفاة من ضريبة القيمة المضافة.	معفاة من ضريبة القيمة المضافة.	معفاة من ضريبة القيمة المضافة.
المغرب	تُفرض نسبة 10% على الرسوم والعمولات.	تُفرض نسبة 10% على الرسوم والعمولات.	تُفرض نسبة 10% على الرسوم والعمولات المرتبطة: - بالمعاملات المتعلقة بالقيم المنقولة التي تقوم بها شركات البورصة.

المصدر: صندوق النقد العربي، استبيان الضريبة على الخدمات المالية.

ملحق (2): المعاملة الضريبية للخدمات والأدوات المالية في السعودية والإمارات والبحرين

(1) المملكة العربية السعودية

معاملة ضريبية المدخلات ( Input Tax)	نسبة الضريبة على السلع والخدمات النهائية (Output Tax)	المعاملة الضريبية	الخدمات المالية
يُطبق خصم ضريبة المدخلات.	5%	تخضع للنسبة الأساسية.	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ الخدمات المالية التي يتم تقديمها داخل المملكة العربية السعودية، والتي يسدد المقابل المالي المُستحق عنها صراحةً كالرسوم والعمولات والخصومات التجارية. <ul style="list-style-type: none"> <li>○ أتعاب الوسطاء الماليين.</li> <li>○ توفير عقود التأمين الأخرى (باستثناء التأمين على الحياة).</li> </ul> </li> </ul>
يُطبق خصم ضريبة المدخلات إذا كانت تخضع للنسبة الصفرية.	0%	قد تخضع لنسبة الصفر أو خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية.	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ الخدمات المالية المقدمة إلى متلقي مقيم خارج المملكة العربية السعودية.</li> </ul>
لا يُطبق خصم ضريبة المدخلات.	لا ينطبق.	معفاة من ضريبة القيمة المضافة.	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ الخدمات المالية التي يكون المقابل المالي المُستحق عنها على شكل هامش ضمني أو هامش ربح ضمني، على سبيل المثال الفوائد، وهوامش الربح، وفارق سعر العرض والطلب، والعمولات المحملة بهامش ربح ضمني. <ul style="list-style-type: none"> <li>○ إصدار أو نقل سندات الدين أو رأس المال.</li> <li>○ المقابل المالي المُشابه الذي يتم تحصيله على منتجات التمويل الإسلامي.</li> </ul> </li> </ul>

المصدر: الدليل الإرشادي لقطاع الخدمات المالية، الهيئة العامة الزكاة والخل – المملكة العربية السعودية.

تابع ملحق (2): المعاملة الضريبية للخدمات والأدوات المالية في السعودية والإمارات والبحرين

(2) الإمارات العربية المتحدة

معاملة ضريبية المدخلات (Input Tax)	نسبة الضريبة على السلع والخدمات النهائية (Output Tax)	المعاملة الضريبية	الخدمات المالية
يُطبق خصم ضريبة المدخلات.	5%	تخضع للنسبة الأساسية.	<ul style="list-style-type: none"> <li>▪ المنتجات المالية القائمة على رسوم صريحة، أو عمولة، أو خصم تجاري أو ما شابه.</li> </ul>
يُطبق خصم ضريبة المدخلات.	0%	تخضع لنسبة الصفر.	<ul style="list-style-type: none"> <li>▪ الخدمات المالية المقدمة إلى متلقي مقيم خارج دولة الإمارات العربية المتحدة.</li> </ul>
لا يُطبق خصم ضريبة المدخلات.	لا ينطبق.	معفاة من ضريبة القيمة المضافة.	<ul style="list-style-type: none"> <li>▪ المنتجات المالية القائمة على الهامش (أي لا تحتوي المنتجات على رسوم صريحة، أو عمولة، أو خصم تجاري أو ما شابه).</li> <li>○ الفائدة على أشكال الإقراض (بما في ذلك القروض، بطاقات الائتمان والتأجير التمويلي).</li> <li>○ إصدار أو تخصيص أو نقل حقوق الملكية أو ضمان الدين.</li> </ul>

المصدر: معاملة ضريبة القيمة المضافة على صناعات مختارة، الهيئة الاتحادية للضرائب – دولة الإمارات العربية المتحدة.

تابع ملحق (2): المعاملة الضريبية للخدمات والأدوات المالية

(3) مملكة البحرين

معاملة ضريبة المدخلات (Input Tax)	نسبة الضريبة على السلع والخدمات النهائية (Output Tax)	المعاملة الضريبية	الخدمات المالية
يُطبق خصم ضريبة المدخلات.	5%	تخضع للنسبة الأساسية.	<ul style="list-style-type: none"> <li>الخدمات المالية التي يسدد المقابل المالي المستحق عنها عن طريق الرسوم صريحة، والعمولات، والخصومات التجارية.</li> </ul>
يُطبق خصم ضريبة المدخلات.	0%	قد تخضع لنسبة الصفر أو خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة في مملكة البحرين.	<ul style="list-style-type: none"> <li>الخدمات المالية المقدمة إلى متلقي مقيم خارج مملكة البحرين.</li> </ul>
لا يُطبق خصم ضريبة المدخلات.	لا ينطبق	معفاة من ضريبة القيمة المضافة.	<ul style="list-style-type: none"> <li>الخدمات المالية التي يسدد المقابل المالي المستحق عنها عن طريق الهامش أو الفروق الضمنية (بما في ذلك الفائدة، وفروق الفائدة، والهامش، والهوامش الضمنية الأخرى).</li> </ul>

المصدر: دليل ضريبة القيمة المضافة على الخدمات المالية، الجهاز الوطني للإيرادات – مملكة البحرين.



للحصول على مطبوعات صندوق النقد العربي  
يرجى الاتصال بالعنوان التالي:

### صندوق النقد العربي

ص.ب. 2818

أبو ظبي – الإمارات العربية المتحدة

هاتف رقم: (+971) 2615000

فاكس رقم: (+971) 6326454

البريد الإلكتروني: [publications@amfad.org.ae](mailto:publications@amfad.org.ae)

متوفرة بموقع الصندوق على الأنترنت: <http://www.amf.org.ae>